

العجاب في بيان الأسباب

6 - قول ز آخر ذكره الماوردي عن ابن بحر قال نزلت في النسبء كانوا يؤخرون الحج فيجعلون الشهر الحرام حلالا و الحلال حراما فعبر البيوت و إتيانها من ظهورها عن المخالفة في أشهر الحج و المخالفة إتيان الأمر من خلفه و الخلف والظهر في اللغة واحد .
وجوز الزمخشري و تبعه المرسى أن إتيان البيوت من أبوابها كناية عن